



جَهْوَرِيَّةُ الْعِرَاقِ
وَدَارَةُ التَّحْقِيقِ وَالْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ
حَامِدَةُ سَامِرَاءَ
كَلْبَةُ التَّحْقِيقِ

مجلة سُرَّحُ بَرْكِي

لِلدِّرَاسَاتِ الْإِنْسَانِيَّةِ

مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية التربية في جامعة سامراء

المجلد السادس عشر / العدد الرابع والستون – السنة الخامسة عشرة

١٤٤١هـ / أيلول ٢٠٢٠م

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد ٢٣٤١ لسنة ٢٠١٩

ISSN 1813 - 6798



مجلة سُرْمَنْرَاءُ

لِلدِّرَاسَاتِ الْإِنْسَانِيَّةِ
مجلة علمية فصلية محكمة
تصدر عن كلية التربية في جامعة سامراء

المجلد السادس عشر / العدد الرابع والستون - السنة الخامسة عشرة /

١٤٤١ هـ /

أيلول ٢٠٢٠ م

الرمز الدولي: ISSN 1813 – 6798

رقم الايداع في دار الكتب والوثائق ببغداد ٢٣٤١ لسنة ٢٠١٩

الهيئة الادارية

رئيس هيئة التحرير:	أ.د. دلال هاشم كريم	قسم اللغة العربية
مدير التحرير:	م. د. مراد احمد خلف	مسؤول الدراسات العليا
مدقق اللغة العربية:	م. د. رعد سرحان ابراهيم	قسم اللغة العربية
مدقق اللغة الانكليزية:	م. د. سيف حبيب حسن	قسم اللغة الانكليزية
مسؤول الشؤون الادارية والفنية:	السيد علي عبدالخالق عبدالله	كلية التربية

ISSN : 1813-6798

الشؤون المالية: السيدة سمارة يوسف محمود

الإخراج الطباعي: السيد علي عبدالخالق عبدالله

البريد الالكتروني:

E-mail: journal.of.surmanraa@gmail.com

Cell phone: 009647731686636 – 009647905825190 -- 009647700888734 -- 009647800081044

أعضاء هيئة التحرير



- | | |
|----------------------------|--|
| أ.د. اسماعيل يوسف اسماعيل | كلية الآداب / جامعة المنوفية / مصر |
| أ.د. ساجد مخلف حسن | كلية الآداب / جامعة سامراء / العراق |
| أ.د. شفاء ذياب عبيد | كلية التربية / جامعة سامراء / العراق |
| أ.د. عمر محمد علي | كلية الآداب / جامعة حلوان / مصر |
| أ.د. كمال بن صحراوي | كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية / جامعة ابن خلدون / الجزائر |
| أ.د. محمد صالح خليل | كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة / جامعة سامراء / العراق |
| أ.م. ياسر محمد صالح | كلية التربية / جامعة سامراء / العراق |
| أ.م.د. سعيد بن محمد القرني | كلية اللغة العربية / جامعة أم القرى / المملكة العربية السعودية |
| أ.م.د. صباح حمود غفار | كلية التربية / جامعة سامراء / العراق |
| أ.م.د. ليلى خلف السبعان | كلية الآداب / جامعة الكويت / الكويت |
| أ.م.د. جنان احمد عبدالعزيز | كلية التربية / جامعة سامراء / العراق |

مجلة سر من رأى

ISSN : 1813-6798

مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

تعليمات النشر في مجلة (سر من رأى)



ترحب مجلة (سر من رأى) العلمية المحكمة بإسهام الباحثين في القطر وسواه من الأقطار، فتخطو بهم ومعهم خطوات واثقة نحو مستقبل مشرق في نواحي الحياة، وفيما يأتي بعض ضوابط النشر فيها:

الأسس الفنية والتنظيمية

- ❖ تستقبل المجلة البحوث العلمية في مجالات العلوم الانسانية كافة.
- ❖ تقوم هيئة التحرير بالبحوث علميًا مع خبراء مشهود لهم بالكفاية العلمية في اختصاصهم الدقيق.
- ❖ ترفض المجلة نشر البحوث التي لا تطابق منهج البحث العلمي المعروف.
- ❖ يلزم الباحث بالأخذ بما يرد من ملحوظات حول بحثه، من خلال ما يحدده الخبراء المقومون.
- ❖ أن لا يكون البحث مقدمًا إلى مجلة أخرى، ولم ينشر سابقًا، وعلى الباحث أن يتعهد خطيًا بذلك.
- ❖ يشترط أن يقوم الباحث ببحثه المقدم.
- ❖ يثبت على الصفحة الأولى ما يأتي: (عنوان البحث، واسم الباحث، ولقبه العلمي، ومكان عمله، وبريده الإلكتروني، ورقم هاتفه، وكلمات مفتاحيه باللغتين العربية والانكليزية)، وفي حالة وجود أكثر من باحث تذكر أسمائهم وعناوينهم، لتسهيل عملية الاتصال بهم.
- ❖ يطبع موجزا للبحث في صفحة مستقلة، وباللغتين العربية والإنكليزية، على أن لا يزيد عن صفحة واحدة.
- ❖ يعتمد أسلوب البحث العلمي في كتابة هوامش البحث ومصادره، ويعتمد الباحث المنهج البحثي الخاص باختصاصه، وتذكر الكتب المستعملة في البحث على النحو الآتي: اسم الكتاب، واسم المؤلف، ورقم الطبعة، ومكان النشر، وجهة النشر، وسنة النشر، والجزء (إن وجد)، والصفحة. أما الدوريات فتكتب على النحو الآتي: اسم الدورية، وعددها، وتاريخ صدورها، وجهة الإصدار، والصفحة.
- ❖ لا يعد قبول النشر ملزمًا للمجلة بنشر البحث العلمي ضمن الاعداد إلا ما يليق بسمعتها الدولية.

الأسس الطباعية للبحث

❖ يطبع البحث على الآلة الحاسبة، وعلى ورق حجم (A4) وبوجه واحد.

❖ لا يتجاوز عدد صفحاته (٢٠) صفحة بما فيها: البيانات، والخرائط، والمصورات، وإذا زاد البحث على ذلك يتحمل الباحث دفع مبلغ (٢٠٠٠) دينار عن كل صفحة إضافية، على أن تقدم النسخ الأصلية الخاصة بالأشكال والخرائط على ورق (تريست)، وبواسطة برنامج (Microsoft Word).

❖ بعد الأخذ بملحوظات المقيّمين يرفق قرص (CD) مع البحث المصحح.

❖ تكون الطباعة بحرف (Simplified Arabic)، وبحجم (١٤).

❖ تكتب الهوامش في آخر البحث بنفس خط المتن، وبحجم (١٢)، على أن تذكر معلومات المصدر كاملة عند وروده أول مرة، لتغني عن كتابة قائمة للمصادر.

❖ يقسم البحث على مقدمة وعناوين مناسبة تدل عليه، لتغني عن قائمة المحتويات.

❖ لا تلزم المجلة بإعادة البحث إلى صاحبه، إذا اعترض على نشره الخبراء، ويكتفى بالاعتذار.

❖ منهج البحث العلمي والتوثيق من سمات المجلة المحكمة.

❖ يدفع إلى المجلة مبلغ (٨٠٠٠) ثمانين ألف دينار بدل نشر، بالنسبة إلى الباحثين داخل العراق.

❖ يمنح الباحث نسخة مستلة من بحثه بعد نشره.

❖ تعنون المراسلات باسم (رئيس التحرير) او مدير التحرير.

❖ إذا كان البحث يحتوي على آيات قرآنية، يكون نمط الآيات وفق برنامج مصحف المدينة ولا يتم نشر البحث خلاف ذلك.

جمهورية العراق . سامراء . كلية التربية . ص ب ١٦٥

رئيس التحرير: أ.د. دلال هاشم كريم
ISSN 1813-6798
البريد الإلكتروني للمجلة

E-mail: journal.of.surmanraa@gmail.com

Cell phone: 009647731686636 – 009647905825190 -- 009647700888734 -- 009647800081044

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

الاشتراك في المجلة



تدفع المؤسسات الحكومية والجامعات ومراكز البحث بدل اشتراك قدره (٢٥٠.٠٠) دينار داخل القطر للعدد الواحد وتخاطب سكرتارية المجلة على العنوان المدرج في أدناه لغرض الاشتراك أو التبادل.

المراسلات

أ.د. دلال هاشم كريم

رئيس هيئة تحرير مجلة سر من رأى

جمهورية العراق / سامراء

ص.ب/١٦٥

البريد الإلكتروني للمجلة

E-mail: journal.of.surmanraa@gmail.com

Cell phone: 009647731686636 – 009647905825190 -

009647700888734 - 009647800081044

ISSN : 1813-6798

مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء



من دون أدنى شك أو مبالغة يمكن لنا أن نثبت جدارتنا في إدارة مجلة
سر من رأى على الرغم من الظروف الراهنة المتمثلة بجائحة كورونا، فلا
نتوانى في إكمال العمل على أتم وجه سواء أكان العمل إلكترونياً أو يتطلب
حضورنا المستمر ، وذلك لإستحصال أفضل النتائج المرضية والمناسبة
لمكانة جامعة سامراء - كلية التربية، إذ إن اسم المجلة يحكمنا أن لا نقبل
إلا بالمستوى العلمي الرصين الذي يجلب لنا السمعة الطيبة لذا إرتأينا أن
نزيد من أعداد البحوث المنشورة حتى وإن تطلب هذا الأمر منا أن يكون
العدد المنشور للمجلة متمثلاً بجزئين فضلاً عما نقوم به من إضفاء الصبغة
العلمية على طابع المجلة من خلال الالتزام الكامل بشروط النشر العلمية
التي تجعل مجلتنا مثلاً يحتذى به لبعض المجلات التي لا تتوانى عن
الاتصال بنا لمعرفة الكيفية التي أوصلت المجلة لمكانتها العلمية وقيمتها
المعرفية والحمد لله على توفيقه وتيسيره لنا الأمور .

الحمد لله رب العالمين

رَبُّكَ الْكَافُّ

الصفحة	المحتويات	Code No.
محور الشريعة		
٣٠-٣	أسس التنمية الاقتصادية والاجتماعية الإسلامية وتأثيرها على المجتمع م. د. أحمد وسام الدين قوام الكليدار	٦٤٥
٥٨-٣١	آيات القراءة في القرآن الكريم (دراسة موضوعية) أ.م.د. علي عبدالله أحمد الراوي	٧٤٧
١٠٦-٥٩	التأصيل الكلامي العلمي في تنزيه الذات الإلهية تأسيس التقديس أنموذجا (نماذج مختارة) أ.م.د. فراس مدالله مجيد	٦٦٧
١٣٤-١٠٧	تطبيق المنهج الأصولي المقاصدي في قول النبي ﷺ: ((يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء)) د. محمد علي مرعي	٦١٣
١٨٤-١٣٥	توقعات الخلفاء والأمرء والقضاة -دراسة فقهية- أ.م.د. عيسى أحمد محل الفلاحي أ.م.د. ايناس عبد الرزاق علي	٥٧٨
٢٠٨-١٨٥	جهود العلامة الشيخ عبد الله بن بيه في الفكر الإسلامي دراسة تحليلية لمفهوم "الصلح" د.محمد علي إسلام الطالب أعبيدي	٥٤٤
٢٤٢-٢٠٩	الرواة الذين ضعفهم الإمام العقيلي في كتابه الضعفاء ووثقهم الإمام الذهبي في كتابه المغني - دراسة نقدية- أ.م.د. سعدون محمد محمود	٦٤٤
٢٨٢-٢٤٣	قُرَّةُ الْعَيْنِ فِي حَدِيثِ "اسْتَمِعُوا مِنْ هَذَا الْبَيْتِ فَقَدْ هُدِمَ مَرَّتَيْنِ" تأليف الشيخ محمد علي بن علَّان الصَّدِّيقِي الشَّافِعِي (ت: ١٠٥٧هـ) -دراسة وتحقيق- م. د. محمد علي مطر	٤٥٦

٣٠٦-٢٨٣	معالم من الوحدة الإنسانية (دراسة قرآنية) م. د. محمود ناصر زوراو	٦٦١
محور اللغة العربية		
٣٣٢-٣٠٩	أثر القرآن في الشعر الكردي الشاعر محوي انموذجاً م. م. وسام سعود حسين م. م. سيروان جبار خضر	٥٣٤
٣٥٦-٣٣٣	الإلزام والالتزام الديني في الشعر العربي القديم العصر العباسي الأول اختياراً الباحث قيس علاوي خلف أ. د. كمال عبدالفتاح السامرائي	٢٠٢
٣٨٠-٣٥٧	الرؤيا الشعرية في ديوان فضاء العصي الخمس للشاعر كرم الأعرجي م. م. غسان عزيز رشيد مصطفى الطائي	٥٣٠
٤١٢-٣٨١	السرد بوصفه تشكيلاً استعارياً صورياً - الجيل الشعري الستيني العراقي أنموذجاً - أ. د. دلال هاشم كريم م. م. إبراهيم خزعل خليفة	٦٢٩
٤٣٨-٤١٣	سيمولوجيا العتبات النصية في ديوان الفراشة لـ (بروين حبيب) د. علي هادي حسن حسين	٦٤٧
٤٩٤-٤٣٩	الْعُدُولُ عَنِ الْعَلَامَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ فِي جَزْمِ الْمُضَارِعِ الْمُعْتَلِّ الْآخِرِ د. سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ آلِ يَزِيدَ	١٧١
٥٢٨-٤٩٥	فاعلية المكان في أدب الرحلات ، الحلم البوليفاري أنموذجاً أ. م. د. أحمد حسين علي الظفيري	٧١١
٥٤٨-٥٢٩	قَصَصُ سُورَةِ الْكَهْفِ -دراسة صوتية تحليلية- أ. م. د. مهتد أحمد حسن حمّادي	٥٧٣
٥٧٢-٥٤٩	مستوى الترتيب الزمني في شعر أبي القاسم الشابي الباحث. علي عبد الرزاق أحمد صالح أ. م. د. أحمد عزواوي محمد	٦٢٣

محور التاريخ والجغرافيا

٥٥١	أثر الثورة الصناعية في تطور طرق المواصلات ووسائل النقل في بريطانيا خلال القرن التاسع عشر (دراسة تاريخية) أ.م. د. حارث عبدالرحمن التكريتي	٥٧٥-٦١٤
٤٨٨	أثر وفيات الأطفال في الأعمار المبكرة والإنفاق الحكومي على تباين متوسط العمر المتوقع للسكان في محافظة صلاح الدين للمدة (٢٠١٠-٢٠١٧) م. د. عادل طه شلال	٦١٥-٦٣٨
٦٨٩	الاضطهاد الديني لمسلمي الروهينغا في دولة ماينمار دراسة في الجغرافية السياسية م. د. سعاد عبدالله محمد أ.م. د. فيان احمد محمد لاوند	٦٣٩-٦٦٦
٤٩٩	الآلهة في خطاب السلطة للملوك الأخمينيين - دراسة تحليلية م. د. جاسم عباس محسن	٦٦٧-٦٩٢
٥٥٦	آلية تصميم الخريطة الجيومورفولوجية الرقمية وتعميمها طية كوسرت المحدبة (دراسة حالة) م. محمد نجم خلف الجبوري م. نجم عبدالله كامل الكراعي	٦٩٣-٧٢٦
٤١٩	بناء الأنموذج الرياضي للطلب على النقل باعتماد القطاعات الافتراضية (مدينة تكريت) الباحث: عادل جاسم محمد الخزرجي أ.م. د. ندى محمد عبد الحياني	٧٢٧-٧٦٦
٦٧٨	التحولات الاجتماعية في ليبيا في العهد الملكي ١٩٥١-١٩٦٩ م أ.م. د. نهاية محمد صالح	٧٦٧-٧٩٢
٦٦٩	التطورات السياسية والاقتصادية في المغرب ١٩٩١-١٩٩٩ م م. م. آمال جسام حميد	٧٩٣-٨٢٦
٦٠٩	تعدد النخب وتجدها في ضوء تطور النظرية النخبوية التاريخي والفكري أ.م. د. مصعب يوسف محلا	٨٢٧-٨٤٤

٨٧٤-٨٤٥	توجهات حكومة حزب العدالة والتنمية تجاه قضايا السياسة الخارجية التركية (دراسة تاريخية) ٢٠٠٧-٢٠٠٢	٦٤٢
٩٠٨-٨٧٥	أ.م.د. سعد عبدالعزيز مسلط	٦٣٣
٩٣٦-٩٠٩	جماعة فتح الله غولين وتأثيراتها في العلاقات التركية - الأمريكية م.د. أفراح ناثر جاسم	٦٦٥
٩٣٦-٩٠٩	الدور الثقافي والاجتماعي للأوقاف في المغرب الأوسط خلال العهد الزياني (٦٩٨-٨٤٥هـ/١٢٩٩-١٤٤٢م)	٦٦٥
٩٦٨-٩٣٧	أ.م.د. ريم محمود راشد	٦٢١
٩٦٨-٩٣٧	ردود أفعال الصحافة العراقية على أوامر إنذارها وقرارات تعطيلها ١٩٢٩-١٩٣٦م م.د. علي محفوظ الخفاف	٦٢١
٩٩٦-٩٦٩	رشيد الصالحي وانجازاته في التراث العلمي في الرياضيات أ.د. رياض سعيد لطيف	٣٦٦
١٠١٨-٩٩٧	رؤية جغرافية لمشكلات المدن (مدينة الموصل، حالة دراسية) د. نشوان محمود جاسم الزيدي	٦٦٦
١٠٥٤-١٠١٩	العلاقات العثمانية - البريطانية في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر أ.م.د. علي حمزة عباس	٦٧٩
١٠٨٢-١٠٥٥	محطات في السياسة الداخلية في عهد النبي محمد (ﷺ) م.م. وهيب عبد الرزاق عبد القهار	٦١٧
١١١٨-١٠٨٣	النشاط السياسي للحركة الصهيونية في بريطانيا ١٨٩٧-١٩١٧ م م.م. سحر علي شريف	٦٣٢
محور العلوم التربوية		
١١٧٦-١١٢١	اثر استخدام استراتيجية الشكل (vee) في تنمية المفاهيم العقدية والدافع المعرفي لدى طالبات كلية التربية للبنات أ.م.د. ندى لقمان محمد امين الحبار	٦٤٦

١٢١٠-١١٧٧	أثر استراتيجية S.N.I.P.S P. في تحصيل طلاب الصف الرابع الأدبي في مادة التاريخ م. مراد أحمد خلف أ.د. نضال مزاحم رشيد	٦٠٧
١٢٤٦-١٢١١	أثر استراتيجية خلايا التعلم في تحصيل تلاميذ التربية الخاصة وتنمية بعض المهارات الاجتماعية م. هيفاء عبد الرحمن إبراهيم	٦٣١
١٢٨٤-١٢٤٧	أسلوب ترتيب الوقت وعلاقته بالتأخر الدراسي عند طلبة التعليم الديني والدراسات الإسلامية (مدرسة المعتصم الإسلامية انموذجا) أ.م.د. عدنان طلفاح محمد د. عبدالله احمد إبراهيم	٥٠٩
١٣٢٠-١٢٨٥	دور اتجاهات المتلقين في انتقاء القنوات التلفزيونية الإخبارية للحصول على المعلومات عن النزاع في اليمن - دراسة تحليلية على وفق نظرية التماس المعلومات - أ.م.د. يوسف حسن محمود	٥٩٩
١٣٦٢-١٣٢١	واقع استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال في جامعة بغداد من وجهة نظر الطلبة أ.م.د. نجية إبراهيم محمد الدليمي	٥٥٠

محور اللغة الانكليزية

Code No.	Content	Page
514	Paragoge in English and Arabic Assistant Instructor. Sua'ad Abd Al-Rahman Eltaif	1365-1382
698	STRUCTURE AND FUNCTIONAL ROLE OF PHRASE-LOGISTS IN RUSSIAN AND ARABIC LANGUAGES Dr. Kassim H. Najim	1383-1404
520	The Impact of Discursive Segmentation as a Strategy in Teaching Legal Translation from English into Arabic: A Case Study Lecturer. Mahmood Ibrahim Hamdan Assistant Lecturer. Gailan Mahmoud Hussein	1405-1430
603	The Chronological Development of The Modern Financial Terminology (Financialization) From Arabic into English Lecturer.Ghada Saad Aldin M. Salih Aldabbagh Assistant Prof. Nameer Amir Alsaegh	1431-1464

498

Using Tape Material as a Mean to Help Students at Intermedi-
ate Schools Who Face Dyslexia to Improve Reading Skill
Instructor:Alaa Ali Hasan Dr.DuniaTahirHameed

1465-1498



جامعة سامراء كلية التربية

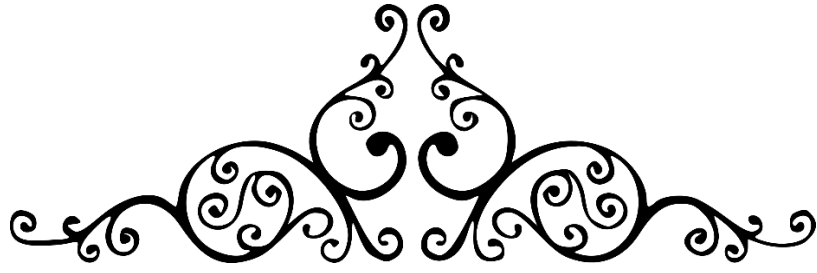


مجلة سر من رأي

ISSN : 1813-6798

مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء



تطبيق المنهج الأصولي المقاصدي في

قول النبي ﷺ:

((يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة
فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج،
ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له
وجاء))

.....

د. محمد علي مرعي

جامعة سامراء - كلية العلوم الإسلامية - قسم الشريعة



الملخص

إنَّ هذا البحث الموسوم بـ (تطبيق المنهج الأصولي المقاصدي في قول النبي ﷺ): ((يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء)) تناولت فيه تخريج الحديث الشريف، ودرجته، وحكم العلماء عليه، ثم عرّفت بالألفاظ الواردة في الحديث، وبيّنت بعدها التطبيقات الأصولية على هذا الحديث، من الدلالات والمفاهيم الأصولية، والجوانب والتعليقات المقاصدية، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كلمات مفتاحية: (الشباب - الاستطاعة - الباءة - يتزوج - الصوم)

The application of the Maqasid fundamentalist approach in saying the Prophet: Mu'asir al-Shabab Whoever is able to do this to you is allowed to marry, let him marry. He turns a blind eye, and is fortified to the vagina.

Dr. Muhammad Ali Merhi

Samarra University - College of Islamic Sciences - Department of Sharia

Abstract

This research is tagged with (applying the Maqasid Al-Maqasidiyya approach in the Prophet's sayings): "(O people of the youth who has the ability to marry, let him marry). And the scholars judged it, then I introduced the words mentioned in the hadith, and after that I showed the fundamentalist applications to this hadith, from the semantics and concepts of fundamentalism, the intentional aspects and explanations, praise be to Allah, Lord of the worlds, and may Allah bless our master our prophet Muhammad and his family and companions as a whole.

المقدمة

الحمد لله معلم البيان، وموجب النظر والاستدلال، ومختص الإنسان بإقامة الحجج البالغة وضرب الأمثال، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والرسل، ونهاية التهام والكمال، وعلى آله وأصحابه من كانوا خير أتباع وخير أمثال للأجيال، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم العرض والسؤال.

أما بعد:

فعلم أصول الفقه من أشرف العلوم قدراً، وأعلاها قيمة وعِلماً، كيف لا وهو يبيّن للفقيه أصوله، ويؤسس له قواعده وأسسهُ، فلذلك تعلقت الخيرية الحاصلة بتعلمه بقوله ﷺ: ((من يُردِ اللهُ به خيراً يفقههُ في الدين))^(١)، فعليه كان الاشتغال به، ومعرفة علومه من أفضل الأعمال، وأقربها إلى الله سبحانه وتعالى.

وكان من فنون هذا العلم الكلام عن المناهج الأصولية في فهم الأحاديث النبوية الشريفة، إذ نجد أن أساس فهم أقوال النبي ﷺ يرجع إلى فهم دلائل نصوصها، فنستخرج منها الأوامر والنواهي، والعام والخاص، والواضح والمبهم، وغيرها من الأحكام الأصولية التي تنبني عليها المسائل، فمنها نقف على مراد النبي ﷺ من تلك النصوص، فكان هذا البحث يردس في حد ذاته حديثاً نبوياً رواه أئمة الحديث عن النبي ﷺ، في تحصين الشباب، والأمر بالزواج، فمن لم يتمكن من الزواج يتوجب عليه كسر شهوته بالصوم، وغيره، وأسميته بـ: **تطبيق المنهج الأصولي في قول النبي ﷺ: ((يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء))**.

أما خطة البحث فقد تضمنت مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة احتوت على أهم النتائج، وكما يلي:

- المقدمة: وفيها أهمية الموضوع، وسبب اختياره، ونحو ذلك.
- المبحث الأول: تخريج الحديث.
- المبحث الثاني: الدلالات الأصولية لألفاظ الحديث.



- المبحث الثالث: الجانب المقاصدي في نص الحديث.
 - والخاتمة: وقد تضمنت أهم النتائج.
- فنسأل الله سبحانه وتعالى أن ينفعنا بما علمنا، ويعلمنا ما ينفعنا إنه على ذلك قدير، نعم المولى ونعم النصير،
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول:

تخريج الحديث

ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول:

درجة الحديث، وشروط الاحتجاج به

أولاً: راوي الحديث:

روى هذا الحديث الإمام البخاري في "صحيحه" بسنده عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَلْقَمَةَ، وَالْأَسْوَدِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ شَبَابًا لَا نَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضَى لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ))^(١).

ورواه أيضاً بسند آخر عن علقمة قال: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، فَلَقِيَهُ عُثْمَانُ بِمَنًى، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً فَخَلَوْا، فَقَالَ عُثْمَانُ: هَلْ لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي أَنْ تُزَوِّجَكَ بِكَرًا، تُذَكِّرَكَ مَا كُنْتَ تَعْهَدُ؟ فَلَمَّا رَأَى عَبْدُ اللَّهِ أَنْ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى هَذَا أَشَارَ إِلَيَّ، فَقَالَ: يَا عَلْقَمَةُ، فَاَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: أَمَا لَئِنْ قُلْتَ ذَلِكَ، لَقَدْ قَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: ((يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ))^(٢).

وبلفظ آخر روى الإمام مسلم بسنده عن علقمة، قال: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بِمَنًى، فَلَقِيَهُ عُثْمَانُ، فَقَامَ مَعَهُ يُحَدِّثُهُ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَلَا تُزَوِّجَكَ جَارِيَةً شَابَةً، لَعَلَّهَا تُذَكِّرَكَ بَعْضَ مَا مَضَى مِنْ زَمَانِكَ، قَالَ:

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَيْنٌ قُلْتَ ذَلِكَ، لَقَدْ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْنَى لِلْبَصْرِ، وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ))^(١).

ورواه بنفس هذا اللفظ ابن ماجه^(٢)، وأبو داود^(٣)، والترمذي^(٤)، والنسائي^(٥)، وهو متفق عليه.

ثانياً: شروط الاحتجاج به:

ذكر صاحب "مفتاح الوصول" شروطاً لابد من توفرها في الأصل النقلي، وهي:

- ١ - صحيح الإسناد إلى الشارع.
- ٢ - متضح الدلالة على الحكم المطلوب.
- ٣ - مستمر الأحكام، أي: (غير منسوخ).
- ٤ - راجحاً على كل ما يعارضه^(٦).

المطلب الثاني:

بيان معاني مفردات الحديث:

اشتمل هذا الحديث الشريف على معاني جليلة، وعظيمة، وكان من هذه المعاني بعض المفردات، وكان منها:

- ١ - قوله ﷺ: ((يا معشر))، الطائفة الذين يشملهم وصف المعشر: كل جماعة أمرهم واحد، وعشيرك: الذي يعاشرك، أمركم واحد، وسميت عشيرة الرجل؛ لمعاشرته بعضهم بعضاً^(٧).
- ٢ - قوله ﷺ: ((استطاع))، فالاستطاعة: القوة والقدرة على الزواج، وقد اسْتَطَعَتِ الشَّيْءَ، واسْطَعَتْهُ أَطَقَتْهُ، وَتَطَوَّعَتْ لِلشَّيْءِ وَتَطَوَّعَتْ حَاولَتْهُ، وَتَطَاوَعُ لِهَذَا الْأَمْرِ حَتَّى تَسْتَطِيعَهُ، وَتَطَوَّعَ، أَي: تَكَلَّفَ اسْتَطَاعَتَهُ^(٨).
- ٣ - قوله ﷺ: ((الباء))، في اللغة: النكاح، والجماع^(٩)، وقال الخطابي: (الباء كناية عن النكاح، وأصل الباء الموضع الذي يأوي إليه الإنسان، ومنه اشتق مباءة الغنم وهو المراح الذي تأوي إليه عند الليل)^(١٠).

- ٤- قوله ﷺ: ((أغض للبصر))، الغضُّ: الكف، وكل شيء كففته فقد غَضَّضته. ومنه قولهم: تلحقه في ذلك غضاضة، أي أمر يغض له بصره^(١٤).
- ٥- قوله ﷺ: ((أحصن))، أصل الإحصان المنع فيكون مُحْصَنًا بِالْإِسْلَام؛ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ يَمْنَعُهُ مِنَ الْمُحْظُورَاتِ، فيكون مُحْصَنًا بِالْعَفَافِ، وبالحرية، وبالتزويج^(١٥).
- ٦- قوله ﷺ: ((الفرج))، أي: موضع الحرث، وهو القُبْل^(١٦).
- ٧- قوله ﷺ: ((فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ))، الوجاء: أَنْ تُرَضَّ أَنْثَى الْفَحْلِ رَضًّا شَدِيدًا يَذْهَبُ شَهْوَةُ الْجَمَاعِ، ويتنزل في قطعه منزلة الخصى. وقد وجئ وجاء، فهو موجوء، أراد أَنْ الصَّوْمَ يَقْطَعَ النِّكَاحَ كَمَا يَقْطَعُهُ الْوَجَاءُ^(١٧).

المبحث الثاني:

الدلالات الأصولية لألفاظ الحديث

ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول:

دلالة الأمر، ودلالة الإيماء الموجود في الحديث:

أولاً: دلالة الأمر في الحديث:

الأمر في اللغة: نقيض النهي، والأمر واحدٌ من أمور الناس، وإذا أمرت من الأمر قلت: أوْمُرُ يا هذا، والجمع أوامر^(١٨).

والأمر يطلق ويرادُّ به الحادثة، والجمعُ أُمُورٌ لا يَكْسَرُ على غير ذلك^(١٩).

والواضح أنَّ الأمر بمعنى نقيض النهي يجمع على "أوامر"، وبمعنى الحادثة يجمع على "أمور".

الأمر في الاصطلاح: استدعاء الفعل بالقول ممن هو دونه على سبيل الوجوب^(٢٠).

دلالة الأمر:

اختلفت آراء الأصوليين في دلالة الأمر هل هو للوجوب، أو لا؟ حيث قال الجمهور منهم: أنَّ الأمر المطلق

يقتضي وجوب المأمور به ما لم تقترن به قرينة مانعة من استعماله باقتضاء الوجوب^(٢١).

وقال جمهور المعتزلة: أنَّ الأمر المتجرد عن القرائن يقتضي كون المأمور به ندباً، وإنَّما يعرف الوجوب بقرينة تنضم إليها. وقال بعض المعتزلة^(٢٢): أنَّ مقتضى الأمر المطلق الإباحة والإذن، وإنَّما يثبت ما عداه من الوجوب والندب بالقرائن والقيود^(٢٣).

ألفاظ الأمر في الحديث:

ورد لفظان للأمر في الحديث الشريف، وهما:

١ - قوله ﷺ: ((فليتزوج)):

هذه الصيغة هي الفعل المضارع المقترن بلام الأمر، أو يُسمى لام الطلب من صيغ الأمر^(٢٤)، وهذا الأمر الوارد في هذه الصيغة بقوله -عليه الصلاة والسلام-: ((فليتزوج))، أيْدُلُّ على الوجوب، أم هناك قرينة صرفته عن الوجوب إلى الندب؟

اختلفَ فيه على مذهبين:

المذهب الأول: ذهب جمهور العلماء من الحنفية^(٢٥)، والمالكية^(٢٦)، والشافعية^(٢٧)، والمشهور عند الحنابلة^(٢٨)، إلى أنَّ الأمر في الحديث للندب، وليس للوجوب.

المذهب الثاني: ذهب الحنابلة في غير المشهور^(٢٩)، وداود الظاهري^(٣٠) إلى أنَّ الأمر في الحديث للوجوب.

دليل المذهب الأول: استدللَّ جمهور العلماء على ما ذهبوا إليه بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ رُكِّىٰ كَآءَ﴾^(٣١)، فإنَّ الله تعالى حين أمر بالنكاح علَّقه على الاستطابة^(٣٢)، والواجب لا يتوقف على الاستطابة، وقال ﴿كُكَّ﴾^(٣٣) ولا يجب ذلك بالاتفاق، فدَلَّ ذلك على أنَّ الأمر فيها للندب لا للوجوب^(٣٤).

وأيضاً فإنَّ الله سبحانه وتعالى خيَّرَ بَيْنَ النِّكَاحِ، وملك اليمين في قوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمِينِ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنً وَثُلَاثَ وَرُبْعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَذْنَىٰ أَلَّا تَعْلُوا﴾^(٣٥)، وملك اليمين

ليس بواجب بالإجماع، ولا يصح التخيير بين واجب وما ليس بواجب؛ فخرج الواجب عن الوجوب، وعليه فيحمل الأمر في الآية على النذب^(٣٦).

وأما الحديث: فإنه أمر فيه من لم يستطع النكاح فعليه بالصوم، والصوم ليس بواجب في هذه الحال، فكذلك النكاح^(٣٧).

دليل المذهب الثاني: استدلل أصحاب هذا المذهب بالكتاب والسنة:

أما الكتاب فقول الله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَذَىٰ أَلَّا تَعْلَمُوا﴾^(٣٨).

وجه الدلالة: من هذه الآية الكريمة أن الله أمر فيها بالنكاح، والأصل في الأمر أن يكون للوجوب، فيكون النكاح واجباً^(٣٩).

وأما السنة فقوله ﷺ: ((يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغْضَىٰ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ. وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ))^(٤٠)، وقد حملوا الأمر في الحديث أيضاً على الوجوب^(٤١).

وقد ذكر الأسنوي في كتابه "التمهيد في تخريج الفروع على الأصول" مسألة: (إذا ورد الأمر بشيء يتعلق بالمأمور، وكان عند المأمور وازعٌ يحمله على الإتيان به، فلا يحمل ذلك الأمر على الوجوب؛ لأنَّ المقصود من الإيجاب إنَّما هو الحثُّ على طلب الفعل، والحرص على عدم الإخلال به، والوازع الذي عنده يكفي في تحصيل ذلك)^(٤٢).

القول المختار: الذي أراه راجحاً والله أعلم ما ذهب إليه جمهور العلماء من أن الأمر في هذا الحديث يدلُّ على النذب، وليس على الوجوب؛ لوجود قرينة تصرفه عن الوجوب إلى النذب، وهو قوله -عليه الصلاة والسلام-: ((فعليه بالصوم))، والصوم ليس بواجب في هذه الحال، فكذلك النكاح.

٢- قوله ﷺ: ((فعليه بالصوم)):

هذا أمر ثانٍ بصيغة اسم فعل الأمر، وهي أحد صيغ الأمر بالاتفاق، لكنَّ هذا الأمر لا يدلُّ على الوجوب، بل يدلُّ على الندب بالاتفاق على قاعدة البدل والمبدل منه، وإنَّما لم يجب لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ رُكِّكَ﴾^(٤٣)؛ إذ الواجب لا يعلّق بالاستطابة^(٤٤).

ثانياً: دلالة الإيحاء في الحديث:

دلالة الإيحاء: هو أن يذكر وصف مقترن بحكم في نص من نصوص الشرع على وجه لو لم يكن ذلك الوصف علة لذلك الحكم لكان الكلام معيياً^(٤٥).

أشار الحديث النبوي الشريف في ثنياه على دلائل مهمة يمكن أن نستفاد منها، وهذه الدلائل هي:

١- وجوب غض البصر: ودلَّ عليه قوله ﷺ: ((فإنَّه أغضُّ للبصر))^(٤٦).

٢- وجوب تحصين الفرج: ودلَّ عليه قوله ﷺ: ((وأحصن للفرج))^(٤٧).

فهنا دلالة اللفظ على لازم مقصود للمتكلّم لا يتوقف عليه صدق الكلام ولا صحته عقلاً، أو شرعاً، في حين أنَّ الحكم المقترن بوصف لو لم يكن للتعليل لكانَ اقترانه غير مقبول، ولا مستساغ، فذكر الحكم مقروناً بوصف مناسب يُفهمُ منه أنَّ علة ذلك الحكم هو ذلك الوصف.

وقوله ﷺ: ((يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنَّه أغضُّ للبصر، وأحصن للفرج))، فالشارع هنا أوماً إلى علة الزواج وهي: "غض البصر"، و"تحصين الفرج"، وتُسمى أيضاً بدلالة التنبيه.

المطلب الثاني:

المفاهيم الموجودة في الفاظ الحديث:

أولاً: مفهوم اللقب:

مفهوم اللقب: أي تعليق الحكم بالاسم طلباً كان، أو خبراً^(٤٨).

مثاله: إذا قال قائل: أكرم زيداً، أو قام زيد، أو بعثك هذا العبد، فلا يدل اللفظ الصادر منه بمفهومه على نفي ذلك عن غيره، بل يكون مسكوتاً عنه، وإن كان منفيّاً بالأصل؛ لأنّه لو دل على ذلك للزم أن يكون قول القائل محمد رسول الله دالاً على نفي رسالة غيره من الرسل، وهو كفر^(٤٩).

الاحتجاج بمفهوم اللقب:

اختلف العلماء في الاحتجاج بمفهوم اللقب على مذهبين:

المذهب الأول: ذهب جمهور الأصوليين إلى أن مفهوم اللقب ليس بحجة^(٥٠).

المذهب الثاني: ذهب أصحاب الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله -، والدقاق من الشافعية إلى أن مفهوم اللقب

حجة^(٥١).

دليل المذهب الأول:

استدل الجمهور على أن مفهوم اللقب ليس بحجة بعدة نقاط، منها:

١ - لو كان مفهوم اللقب حجة، لبطل القياس وذلك ممتنع، وبيان لزوم ذلك أن القياس لا بد فيه من أصل، وحكم الأصل إما أن يكون منصوفاً أو مجمعاً عليه، فلو كان النص على الحكم في الأصل، أو الإجماع عليه

يدل على نفي الحكم عن الفرع، فالحكم في الفرع إن ثبت بالنص، أو الإجماع، فلا قياس، وإن ثبت بالقياس على الأصل، فهو ممتنع لما فيه من مخالفة النص، أو الإجماع الدال على نفي الحكم في الفرع^(٥٢).

٢- لو كان مفهوم اللقب حجة ودليلاً، لكان القائل إذا قال: "عيسى رسول الله"، فكأنه قال: "محمد ليس برسول الله"، وكذلك إذا قال: "زيد موجود"، فكأنه قال: "الإله ليس بموجود"، وهو كفر صراح، ولم يقل بذلك قائل^(٥٣).

٣- إذا قال القائل: "زيد يأكل" لا يفهم منه أن عمرًا لا يأكل^(٥٤).

فضلاً عن حجج كثيرة ذكرها الجمهور في إثبات أن مفهوم اللقب ليس بحجة.

دليل المذهب الثاني:

استدل أصحاب هذا القول بأن مفهوم اللقب تخصيص من نوع آخر، والتخصيص لا بد له من فائدة^(٥٥).

القول المختار:

الذي أراه راجحاً والله أعلم قول جمهور الأصوليين؛ لقوة أدلة الجمهور، ولعدم إمكانية تطبيق هذا المفهوم على كل ما يتناوله من الألفاظ، والله أعلم.

مفهوم اللقب في الحديث الشريف:

نجد مفهوم اللقب في الحديث النبوي الشريف عند قوله ﷺ: ((يا معشر الشباب))، فلفظ "الشباب" يفهم منه بمفهوم اللقب أن غير الشباب من الشيوخ وغيره لا يدخلون في الحديث الشريف، وليس كذلك، إذ إنما خص ﷺ الشباب بالمخاطبة؛ لأن الغالب قوة الشهوة فيهم، بخلاف الشيوخ، والكهول، لكن المعنى معتبر إذا وجد في حق هؤلاء أيضاً^(٥٦).

وقد ذكر الصرصري في "شرح مختصر الروضة" الألفاظ التي تشمل الذكور والإناث، وفيها هذا الحديث، فقال: (فهو في الأصل للذكور؛ لأن الشاب يجمع على شبان وشباب، وفي المؤنث يقال: شابة وشابات؛ فهو

كمسلم ومسلمات، نعم يتناول النساء بعموم العلة، وهو أنَّ شهوة النكاح غريزة في القبيلين، وكل منهم محتاج إلى قضائها^(٥٧).

ثانياً: مفهوم الشرط:

الشرط في اصطلاح المتكلمين: (ما يتوقف عليه الشيء ولا يكون داخلاً في الشيء، ولا مؤثراً فيه)^(٥٨). وفي اصطلاح النحاة: ما دخل عليه أحد الحرفين "إن"، وإذا "أو" ما يقوم مقامهما من الأسماء والظروف الدالة على سببية الأول، ومسببية الثاني، وهذا هو الشرط اللغوي، وهو المراد هنا، لا الشرعي، ولا العقلي^(٥٩).

الاحتجاج بمفهوم الشرط:

اختلف العلماء في الاحتجاج بمفهوم الشرط على مذهبين:

المذهب الأول: ذهب جمهور الأصوليين إلى أنَّ مفهوم الشرط حجة^(٦٠).

المذهب الثاني: ذهب أكثر الحنفية، والإمام مالك، واختاره أبو بكر الباقلاني، والغزالي، وأكثر المعتزلة منهم القاضي عبد الجبار، وأبو عبد الله البصري، وهو مذهب الآمدي إلى أنَّ مفهوم الشرط ليس بحجة^(٦١).

دليل المذهب الأول:

أبرز ما استدلل به الجمهور على حجية مفهوم الشرط بما رُوي عن يعلى بن أمية، إذ قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: ما بالناس نقصر وقد أمنا؟ وإنما قال الله - عز وجل -: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا﴾^(٦٢)؛ ففهم اختصاص جواز القصر بحال الخوف، ووافقه عمر رضي الله عنه على ذلك حيث قال له: عجبتُ مما عجبتَ منه؛ فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن ذلك؛ فقال: ((صدقة تصدق الله بها عليكم؛ فاقبلوا صدقته))، وقد حصلت بذلك الموافقة على ما فهمه يعلى بن أمية، وعمر من النبي صلى الله عليه وسلم أيضاً، حيث لم يُنكر عليهما ما فهماه، بل عدل إلى ذكر الرخصة، ولو لم يكن ما فهماه صحيحاً، لرَدَّه عليهما من حيث اللغة^(٦٣).

دليل المذهب الثاني:

قال الإمام الغزالي في دليل عدم الحجية: (الشرط يدل على ثبوت الحكم عند وجود الشرط فقط، فيقصر عن الدلالة على الحكم عند عدم الشرط، أما أن يدل على عدمه عند عدم فلا، وفرق بين أن لا يدل على الوجود، فيبقى على ما كان قبل الذكر، وبين أن يدل على النفي، فيتغير عما كان، والدليل عليه: أنه يجوز تعليق الحكم بشرطين كما يجوز بعلتين، فإذا قال: احكم بالمال للمدعي إن كانت له بينة، واحكم له بالمال إن شهد له شاهدان، لا يدل على نفي الحكم بالإقرار، واليمين، والشاهد...) (١٤).

القول المختار:

والذي أراه راجحاً هو ما ذهب إليه جمهور الأصوليين من اعتبارهم أن مفهوم الشرط حجة؛ لموافقة النبي ﷺ، لما ظنّه سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ويعلى بن أمية، فضلاً عن كونها من صميم العرب، وأرباب اللسان، وعرفا من الآية أن المفهوم يعني الشرطي حجة.

مفهوم الشرط في الحديث الشريف:

نجد مفهوم الشرط في الحديث النبوي الشريف عند قوله ﷺ: ((من استطاع منكم الباءة))، وهو من أنواع مفهوم المخالفة، فمفهوم المخالفة من هذا الحديث أن لا يستطيع الباءة منكم أن لا يتزوج، وهذا المفهوم صحيح على قول جمهور الأصوليين، وهو ما عَصَّده الإمام الرافعي بقوله: (الشخص إما تائق محتاج إلى النكاح، وإما غير تائق، والأول إما أن يجد أُهْبَتَهُ وعدته، أو لا يجد إن وجدها فيستحب له النكاح تَحْصِيناً للدين، سواء كان مُقْبِلاً على العبادة، أو لم يكن، وإن لم يجدها فالأولى ألا يتزوج ويكسر شهوته بالصوم) (١٥).

المبحث الثالث:

الجانب المقاصدي في نص الحديث

ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول:

الجانب المقاصدي للزواج:

يقرر علماء المقاصد من خلال المعنى العام للحديث النبوي الشريف، ما يلي:

١ - ضرورة الزواج للتائق له:

النكاح إذا قصد به معنى شرعي ممدوح من كسر شهوة، وإعفاف نفس، وتحصين فرج، ورغبة في نسل، مع القدرة عليه، وعدم الموانع هو مستحب، وعليه يُحمل قول القاضي عياض: (هو مندوب في حق كل من يرجى منه النسل، ولو لم يكن له في الوطء شهوة، وكذا في حق من له رغبة في نوع من الاستمتاع بالنساء غير الوطء)^(٦٦).

لكنَّ العلماء بدورهم قسّموا النكاح إلى الأحكام الخمسة، أعني الوجوب، والندب، والتحريم، والكراهة، والإباحة، وجعل الوجوب فيما إذا خاف العنت، وقدر على النكاح^(٦٧).

وهذه الأحكام الخمسة تمثل مقصداً مهماً من المقاصد الشرعية للزواج؛ إذ نجد أنَّ الشارع قسّم الناس حسب توقعاتهم للنكاح، من كونه تائقاً خائفاً للعنت، وقادراً على النكاح فجعل الزواج في حقه واجباً، وبين غيره ممن هو أقل من هذه الصفة فجعل في حقه مستحباً، أو مباحاً، أو مكروهاً، أو حراماً على حسب صفته.

وقد بيّن العلماء ذلك بما يلي:

١ - حكمه الوجوب: إذا خاف من الزنا.

٢ - حكمه الندب: إذا كان يرتجي النسل ولا يحتاج للنكاح.

٣ - حكمه الكراهة: إذا خاف من قطعه عما ندب من العبادة.

٤ - حكمه الإباحة: إذا لم يرغب فيه، ولم يرج النسل.

٥ - حكمه الحرمة: إن كان يؤدي إلى محرم^(١٨).

١ - حفظ النسل:

والغرض منها إعمار الكون وبقاء النوع الإنساني، وكذلك إكثار أفراد الأمة المسلمة، وتقويتها، وتمكينها في الوجود الحياتي والكوني حتى تكون مرهوبة الجانب، عزيزة الذات، فاعلة الأثر والتأثير، وحتى تؤدي رسالة الاستخلاف في الأرض، والشهادة على الناس؛ لذلك جاءت الأدلة الشرعية تحت على الزواج والإنجاب، وترغب في التناسل، وتحرم قتل الأولاد والبنات بسبب الفقر، أو العار، أو ما شابه ذلك، وتحظر الإجهاض إلا عند الضرورات القصوى؛ لأن المحافظة على الأصل مقدمة على المحافظة على الفرع^(١٩).

٢ - تفريغ ما يضر حبسه من المنى.

٣ - استيفاء اللذة والتمتع^(٢٠).

فهذه هي المقاصد العامة من الزواج التي صرح بها العلماء، إذ نجد أنها جميعها تنصب في معنى الحديث الذي نحن في صدده، والله أعلم.

المطلب الثاني:

التعليل الوارد في نص الحديث:

يعتبر هذا التعليل الوارد في النص من المصالح المعتبرة، التي تجلب نفعاً، وتدفع ضرراً، وهي ما اعتبر بها الشارع بأن شرع لها الأحكام الموصلة إليها، كحفظ الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والنسل، والمال.

- فقد شرع الجهاد لحفظ الدين.
- والقصاص لحفظ النفس.
- وحد الشرب لحفظ العقل.
- وحد الزنى، والقذف لحفظ العرض.
- والزواج لحفظ النسل.
- وحد السرقة لحفظ المال.

وعلى أساس هذه المصالح المعتبرة، وربطها بعقلها وجوداً وعدمًا جاء دليل القياس، فكّل واقعة لم ينص الشارع على حكمها وهي تساوي واقعة أخرى نصّ الشارع على حكمها في علّة هذا الحكم فإنّها تأخذ نفس الحكم المنصوص، فإذا أدرك العقل وجه المناسبة بين التعليل والحكم، فهنا تسمى علّة وسبباً عليه.

وفي هذا الحديث ذكر النبي ﷺ تعليلين مهمين، وهما:

أولاً: ذكره التعليل لسبب الأمر الموجّه للشباب بالزواج بقوله: ((فإنّه أغض للبصر، وأحفظ للفرج)).

هذا التعليل يحتمل أمرين:

أحدهما: أن تكون " أفعل " فيه مما استعمل لغير المبالغة.

والثاني: أن تكون على بابها، فإنّ التقوى سبب لغض البصر، وتحصين الفرج وفي معارضتها: الشهوة، والداعي إلى النكاح وبعد النكاح: يضعف هذا المعارض فيكون أغض للبصر، وأحصن للفرج مما إذا لم يكن فإن وقوع الفعل - مع ضعف الداعي إلى وقوعه - أندر من وقوعه مع وجود الداعي^(٧١).

ثانياً: ذكره التعليل لسبب الأمر بالصوم لمن لا يجد الباءة، بقوله: ((فإنّه له وجاء)).



هذا التعليل الثاني لسبب الصوم لمن لا يجد القدرة على الزواج، حيثُ قال ﷺ: إِنَّ الصوم يكونُ للشباب كالوجاء، أي مانع من الشهوات، وأمّا من عبّر بأنّه قاطع للشهوة لم يصب في التعبير؛ إذ الوجدان قاض بأنّه يفتر الشهوة، ويضعفها، ولا يقطعها من أصلها، وإن دام على الصوم^(٧٢).

الخاتمة

في الختام لا بدّ لنا من أن نعرّج على أهم النتائج التي يمكن أن نلخص فيها بحثنا، وكما يلي:

- حديث ((معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج)) حديث صحيح رواه الإمام البخاري ومسلم، وبقية الأئمة الستة.
- دلالة الأمر في الحديث عند قوله ﷺ : ((فليتزوج)) لا تدل على الوجوب، وكذلك قوله : ((فعليه بالصوم))، فإن القرينة صرفته عن إرادة الوجوب إلى الندب.
- أشار الحديث بدلالة الإيحاء إلى وجوب غض البصر، وجعل صوم من لم يستطع الزواج سنة.
- مفهوم اللقب في الحديث غير مراد، إذ إنّ اللفظ يشمل الشباب وغيرهم، وقدم الشباب لورود التوقان عندهم غالباً.
- مفهوم الشرط معتبر في الحديث فكل من لم يستطع الباءة فيندب له الصيام.
- للزواج جوانب مقاصدية كحفظ النسل، والفرج، ونحوهما.

وفي الختام أسأل الله سبحانه وتعالى أن ينفعنا بما علمنا ويعلمنا ما ينفعنا إنّه على كل شيء قدير، وصلى الله

على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الهوامش

- (١) صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ط ١، ١٤٢٢هـ، كتاب العلم، باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، برقم: ٧١، ١/ ٢٥.
- (٢) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب من لم يستطع الباءة فليصم، ٣/ ٧، برقم: ٥٠٦٦.
- (٣) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب قول النبي ﷺ: ((من استطاع منكم الباءة فليتزوج، لأنه أغض للبصر وأحصن للفرج))، وهل يتزوج من لا أرب له في النكاح؟، ٣/ ٧، برقم: ٥٠٦٥.
- (٤) صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقته نفسه إليه، ووجد مؤنه، واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم، ٣/ ١٠١٨، برقم: ١٤٠٠.
- (٥) سنن ابن ماجه، لابن ماجه أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، ط ١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م، كتاب النكاح، باب ما جاء في فضل النكاح، ١/ ٥٩٢، برقم: ١٨٤٥. قال الأرنؤوط: إسناده صحيح.
- (٦) سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط ١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م، أول كتاب النكاح، باب التحريض على النكاح، ٣/ ٣٨٩، برقم: ٢٠٤٦. قال الأرنؤوط: إسناده صحيح.
- (٧) سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبي عيسى (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ١٩٩٨م، أبواب النكاح، باب ما جاء في فضل التزويج، والحث عليه، ٢/ ٣٨٣، برقم: ١٠٨١. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.
- (٨) السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، كتاب الصيام، ذكر الاختلاف على محمد بن أبي يعقوب في حديث أبي أمامة في فضل الصيام، ٣/ ١٣٩، برقم: ٢٥٦٠.
- (٩) ينظر: مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، لأبي عبد الله محمد بن أحمد المالكي التلمساني (ت ٧٧١هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، ص ٤.
- (١٠) ينظر: العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، مادة (عشر)، ١/ ٢٤٨.

- (١١) ينظر: المخصص، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسى (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، ١/ ١٩٥.
- (١٢) ينظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، لنشوان بن سعيد الحميري اليمني (ت ٥٧٣هـ)، تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري، مطهر بن علي الإرياني، د. يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، ٦٥٩/١.
- (١٣) ينظر: معالم السنن، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية - حلب، ط ١، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م، ٣/ ١٧٩.
- (١٤) ينظر: معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبي الحسين (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، مادة (غضض)، ٤/ ٣٨٣.
- (١٥) ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، لمحمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحويدي أبي عبد الله بن أبي نصر (ت ٤٨٨هـ)، تحقيق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السنة - القاهرة - مصر، ط ١، ١٤١٥ - ١٩٩٥، ص ٥٧.
- (١٦) ينظر: شرح مسند أبي حنيفة، لعلي بن سلطان محمد، أبي الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، تحقيق: الشيخ خليل محيي الدين الميس، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، ١/ ٤٦٤.
- (١٧) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، ٥/ ١٥٢.
- (١٨) ينظر: العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، مادة (أمر)، ٨/ ٢٩٧.
- (١٩) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسى (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هندواي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، مادة (أمر)، ١٠/ ٢٩٨.
- (٢٠) ينظر: قواطع الأدلة في الأصول، لأبي المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت ٤٨٩هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٩م، ١/ ٥٣؛ وشرح الورقات في أصول الفقه، لجلال الدين محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي الشافعي (ت ٨٦٤هـ)، تحقيق: الدكتور حسام الدين بن موسى عفانة، جامعة القدس، فلسطين، ط ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، ص ١٠٣.
- (٢١) ينظر: البرهان في أصول الفقه، لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبي المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت ٤٧٨هـ)، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، ١/ ٨٠؛ وكشف الأسرار شرح أصول البزدوي، لعبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (ت ٧٣٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي، ١٠٧/١؛ و البحر المحيط في أصول الفقه، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر (ت ٧٩٤هـ)، دار الكتبي، ط ١،

١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، ٣ / ٢٧٤.

(٢٢) لم أقف على من قال بهذا القول من المعتزلة.

(٢٣) ينظر: التلخيص في أصول الفقه، لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبي المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين

(ت ٤٧٨ هـ)، تحقيق: عبد الله جولم النبالي وبشير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ١ / ٢٦٣.

(٢٤) ينظر: حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، لأبي العرفان محمد بن علي الصبان الشافعي (ت ١٢٠٦ هـ)، دار الكتب

العلمية بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، ٣ / ٢٩٧.

(٢٥) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧ هـ)، دار الكتب

العلمية، ط ٢، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، ٢ / ٢٢٨.

(٢٦) ينظر: الإشراف على نكت مسائل الخلاف، للقاضي أبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي (ت ٤٢٢ هـ)، تحقيق:

الحبيب بن طاهر، دار ابن حزم، ط ١، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، ٢ / ٦٨٥.

(٢٧) ينظر: المجموع شرح المذهب - مع تكملة السبكي والمطيعي -، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، دار

الفكر، د. ط، د. ت، ١٦ / ١٢٥.

(٢٨) ينظر: الكافي في فقه الإمام أحمد، لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، الشهير بابن قدامة المقدسي

(ت ٦٢٠ هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، ٣ / ٤.

(٢٩) ينظر: المغني، لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠ هـ)، مكتبة القاهرة،

د. ط، ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م، ٧ / ٣.

(٣٠) ينظر: المحلى بالآثار، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦ هـ)، دار الفكر - بيروت،

د. ط، د. ت، ٩ / ٣.

(٣١) سورة النساء: الآية ٣.

(٣٢) الاستطابة: هنا بمعنى الراحة. ينظر: لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن علي، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري

الرويفعي الإفريقي (ت ٧١١ هـ)، دار صادر - بيروت، فصل الطاء المهملة، ١ / ٥٦٧.

(٣٣) سورة النساء: الآية ٣.

(٣٤) ينظر: المجموع، للنووي، ١٦ / ١٢٩.

(٣٥) سورة النساء: الآية ٣.

(٣٦) ينظر: المغني، لابن قدامة، ٧ / ٤.

(٣٧) ينظر: أسنى المطالب في شرح روض الطالب، لزكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبي يحيى السنيكي (ت ٩٢٦ هـ)، دار

الكتاب الإسلامي، د. ط، د. ت، ٣ / ١٠٧.

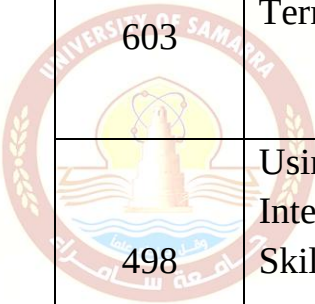
(٣٨) سورة النساء: الآية ٣.

(٣٩) ينظر: المحلى بالآثار، لابن حزم، ٩ / ٣.

- (٤٠) تقدم تخريجه في أول البحث.
- (٤١) ينظر: المحلى بالآثار، لابن حزم، ٣/٩.
- (٤٢) ينظر: التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، لعبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي، أبي محمد، جمال الدين (ت ٧٧٢هـ) تحقيق: د. محمد حسن هيتو، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤٠٠هـ، ص ٢٧٠.
- (٤٣) سورة النساء: ٣.
- (٤٤) ينظر: الذخيرة، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ)، تحقيق: محمد حجي - سعيد أعراب - محمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط ١، ١٩٩٤م، ٤/١٩٠؛ والغرة المنيفة في تحقيق بعض مسائل الإمام أبي حنيفة، لعمر بن إسحق بن أحمد الهندي الغزنوي، سراج الدين، أبي حفص الحنفي (ت ٧٧٣هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، ١٤٠٦-١٩٨٦، ص ١٢٦؛ وأسنى المطالب، لزكريا الأنصاري، ٣/١٠٧.
- (٤٥) ينظر: مذكرة في أصول الفقه، لمحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (ت ١٣٩٣ هـ)، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ٥، ٢٠٠١م، ص ٢٨٣.
- (٤٦) تقدم تخريج الحديث في أول البحث.
- (٤٧) تقدم تخريج الحديث في أول البحث. ولم يقف الباحث على من أشار لهذه الإياعات من المصنفين.
- (٤٨) ينظر: شرح مختصر الروضة، لسليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصي، أبي الربيع، نجم الدين (ت ٧١٦هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، ٢/٧٧١.
- (٤٩) ينظر: التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، للإسنوي، ص ٢٦١.
- (٥٠) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام، لأبي الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (ت ٦٣١هـ)، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - لبنان، ٩٥/٣.
- (٥١) ينظر: شرح مختصر الروضة، للطوفي، ٢/٧٧١.
- (٥٢) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي، ٩٥/٣.
- (٥٣) ينظر: شرح التلويح على التوضيح، لسعد الدين مسعود بن عمر الفتازاني (ت ٧٩٣هـ)، مكتبة صبيح بمصر، د.ط، د.ت، ٢٧٣/١.
- (٥٤) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي، ٩٦/٣.
- (٥٥) ينظر: التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، للإسنوي، ص ٢٦٢.
- (٥٦) ينظر: طرح الثريب في شرح التريب، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٨٠٦هـ)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (ت ٨٢٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي، ٣/٧.
- (٥٧) ينظر: شرح مختصر الروضة، للصرصي، ٥١٦/٢.
- (٥٨) ينظر: البحر المحيط، للزركشي، ١٦٤/٥.

- (٥٩) ينظر: البحر المحيط، للزركشي، ٥/ ١٦٤؛ وإرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا، دار الكتاب العربي، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، ٤٣/٢.
- (٦٠) ينظر: قواطع الأدلة في الأصول، لأبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م، ١/ ٢٥٢؛ وشرح مختصر الروضة، للطوفي، ٢/ ٧٦١.
- (٦١) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام، للآمدني، ٣/ ٧٠؛ وأنوار البروق في أنواء الفروق، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ)، عالم الكتب، د. ط، د. ت، ٣/ ٢٨٥؛ وشرح مختصر الروضة، للطوفي، ٢/ ٧٦١.
- (٦٢) سورة النساء: الآية ١٠١.
- (٦٣) ينظر: شرح مختصر الروضة، للطوفي، ٢/ ٧٢٨.
- (٦٤) ينظر: المستصفى، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ص ٢٧١.
- (٦٥) ينظر: العزيز شرح الوجيز، لعبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني (ت ٦٢٣هـ)، تحقيق: علي محمد عوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، ٧/ ٤٦٤.
- (٦٦) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ، ٩/ ١١١.
- (٦٧) ينظر: إحكام الأحكام، لابن دقيق العيد، ٢/ ١٦٩.
- (٦٨) ينظر: شرح الزرقاني على مختصر خليل، ومعه: الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني، لعبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني المصري (ت ١٠٩٩هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد أمين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، ٣/ ٢٨٧.
- (٦٩) ينظر: علم المقاصد الشرعية، لنور الدين بن مختار الخادمي، مكتبة العبيكان، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، ص ١٧٩.
- (٧٠) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم، لمحمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهزري الشافعي، دار المنهاج - دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م، ١٥/ ١٩٦.
- (٧١) ينظر: إحكام الأحكام، لابن دقيق العيد، ٢/ ١٦٩.
- (٧٢) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحداوي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى - مصر، ط ١، ١٣٥٦هـ، ٤/ ٣٣٧.



 603	The Chronological Development of The Modern Financial Terminology (Financialization) From Arabic into English Lecturer. Ghada Saad Aldin M. Salih Aldabbagh Assistant Prof. Nameer Amir Alsaegh	1431-1464
498	Using Tape Material as a Mean to Help Students at Intermediate Schools Who Face Dyslexia to Improve Reading Skill Instructor. Alaa Ali Hasan Dr. Dunia Tahir Hameed	1465-1498

مجلة سر من رأي

ISSN : 1813-6798

مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

607	The effect of the strategy of S.N.I.P.SP. on the literary achievement of fourth-grade students in the subject of history Teacher . Murad Ahmed Khalaf Professor Dr. Nidal Muzahim Rashid	1177-1210
631	The effect of learning cells strategy on the achievement of special education pupils and the development of some social skills Teacher. Haifa Abdul Rahman Ibrahim	1211-1246
509	Method of arranging time and its relationship to academic delay among students of religious education and Islamic studies (Al-Mu'tasim Islamic School as a model) Assistant Professor Dr. Adnan Talfah Muhammad Dr. Abdullah Ahmed Ibrahim	1247-1284
599	The Role of Recipient Trends in Choosing News TV Channels for Information about the Conflict in Yemen-Aanalysis Study According to the Information Seeking Theory- Prof. Dr. Youssef Hassan Mahmoud	1285-1320
550	The reality of the use of information and communication technology in the University of Baghdad From the point of view of students Prof. Dr. Najia Ibrahim Mohammed	1321-1362
<i>The English Language Subjects</i>		
514	Paragoge in English and Arabic Assistant Instructor Sua'ad Abd Al-Rahman Eltaif	1365-1382
698	STRUCTURE AND FUNCTIONAL ROLE OF PHRASEOLOGISTS IN RUSSIAN AND ARABIC LANGUAGES Dr. Kassim H. Najim	1383-1404
520	The Impact of Discursive Segmentation as a Strategy in Teaching Legal Translation from English into Arabic: A Case Study Lecturer. Mahmood Ibrahim Hamdan Assistant Lecturer. Gailan Mahmoud Hussein	1405-1430

642	The Orientation of The Justice and Development Party Government Towards the Political Foreign Turkish Affairs 2002 – 2007 (Historical Study) Assistant Professor Dr. Saad Abdel Aziz Muslot	845-874
633	The Fethullah Gulen Group and its Impact on Turkish – American Relations Dr. Afrah Nathir Jassim	875-908
665	The Cultural and Social Role of Awqaf in the Midle Maghreb During the Zayaniea(698- 845A.H /1299-1442A.D) Assistant Professor Dr. Reem Mahmoud Rashed	909-936
621	The reaction of the Iraqi press against alarming orders and crippling resolutions 1929-1936 Lecturer, Dr. Ali Mahfouz Al- Khfaf	937-968
366	Rashid Al-Salhi and his impact on the mathematic heritage Prof. Dr. Riad Said Latif	969-996
666	A geographical vision for city problems (Mosul city , case study) Lecture : nashwan Mahmoud .j.alzaidy	997-1018
679	Commercial Treatments and agreement between Oman and Britain during 18 th and 19 th Centuries Prof. Dr. Ali Hamza Abbas	1019-1054
617	Stations in domestic politics during the era the Prophet Mohamed peace be upon him Assistant teacher .Wehbe Abdul-Razzaq Abdul-Qahar	1055-1082
632	The Political Activity of the Zionist Movement in Britai 1897-1917 Assistant teacher Sahar Ali Sharif	1083-1118
<i>The Educational Sciences Subjects</i>		
646	The effect of using the shape strategy (vee) in developing mental concepts and cognitive motivation among students of the College of Education for the girl Assistant Professor Dr.Nada Luqman Muhammad Amin Al-Habbar	1121-1176

The History and Geography Subjects

551	The Effect of Industrial Revolution In Developing The Transportation Routes And Means of Transport In Britain During Nineteenth Century (A historical study) Asst. pro. Harith A. AL-Tikrity (ph.D)	575-614
488	The impact of child mortality in early ages and government spending on the variation in the life expectancy of the population in Salah al-Din Governorate for the period (2010-2017) Teacher Dr. Adel Taha Shalal	615-638
689	Religious persecution of Rohingya Muslims in the state of Myanmar Study in geopolitics Assistant Professor Dr. Vian Ahmad Mohammad Teacher Dr. Suad Abdullah mohammed	639-666
499	The gods in the authority speech of the Achaemenian Kings: (An Analytical Study) Dr. Jassim Abbas Muhsin	667-692
556	Mechanism for designing and disseminating the digital geomorphological map COSRTE Anticline (case study) Master. Muhammad Najm Khalaf al-Jubouri Master . Nijm Abdullah Kamel Al-Karai	693-726
419	Building the mathematical model of transport demand by adopting the virtual sectors (Tikrit City) Researcher: Adel Jasim Muhammad Al-Khazraji Assistant Professor Dr. Nada Mohamed Abdel-Hayani	727-766
678	Social Changes in Libya During Monarchy 1951-1969 Assistant professor Dr . Nihaya Mohammed Salih	767-792
669	The Political and Economical Developments in Morocco in 1991-1999 M. Asst. Amal Jassim Hamid	793-826
609	The multiplicity and renewal of elites in light of the development of historical and intellectual elitist theory Assist. Prof. Dr. Musab Yousef Mahalla	827-844

The Arabic Language Subjects

534	The effect of the Qur'an on Kurdish poetry, the poet Mahwi is a model Assistant teacher Wissam Saud Hussein Assistant teacher Sirwan Jabbar Khader	309-332
202	Religious obligation and commitment in ancient Arabic poetry The first Abbasid era as an option Researcher Qais Allawi Khalaf Prof. Dr. Kamal Abdel Fattah Al-Samarrai	333-356
530	Poetic vision in diwan fada' aleasyi alkhms the poet Karam Al-Araji Assistant Teacher Ghassan Aziz Rashid	357-380
629	Narration as a figurative allegorical formation - the Iraqi sixty - poetic generation as a model Prof. Dr. Dalal Hashem Karim Assistant Teacher. Ibrahim Khazaal Khalifa	381-412
647	The Simulation of Text Thresholds in the Butterfly's Diwan by (Berwin Habib) Dr. Ali Hadi Hassan Hussein	413-438
171	Discarding the syntactic sign "Jazm" for the present verb which ends in Arabic vowels Dr. Saeed bin Muhammad Al Yazid	439-494
711	Place Effectiveness in Travel Literature, a Study of <i>Alhulom Albolivary (The Bolivarian Dream)</i> Asst.prof.D:Ahmed Hussein Ali AL-Dhufairi	495-528
573	The Stories of Al-Kahaf Ayas:- Analytical and Phonological Study Assistant Prof. Dr. Muhannad Ahmed Hassan	529-548
623	The level of chronological arrangement in poetry Abi Al-Qassem Al-Shabbi researcher. Ali Abdul Razzaq Ahmed Saleh Assistant Professor Dr. Ahmed Azzawi Mohammed	549-572

<i>Code No.</i>	<i>Contents</i>	<i>the page</i>
<i>Al Sharia Subjects</i>		
645	The foundations of Islamic economic and social development and its impact on society Dr. Ahmed wessam Alden Qawam ALkilidar	3-30
747	Reading verses in the Holy Quran (Objective study) Asst.pro. Dr. Ali Abdullah Ahmed Al-Rawi	31-58
667	Scientific rhetoric rooting in the divine self Establishing sanctification as a model Selected models Asst. Prof. Firas Madallah Majeed	59-106
613	The application of the Maqasid fundamentalist approach in saying the Prophet: Mu'asir al-Shabab Whoever is able to do this to you is allowed to marry, let him marry. He turns a blind eye, and is fortified to the vagina. Dr. Muhammad Ali Merhi	107-134
578	Signatures of Caliphs, Princes and Judges A doctrinal study Assistant Professor Dr. Issa Ahmed Mahal Al-Falahi Assistant Professor Dr. Inas Abdul Razzaq Ali	135-184
544	The efforts of the scholar Sheikh Abdullah bin Bayyah in Islamic thought, Analytical study of the concept of "reconciliation" Dr. Muhammad Ali Islam Student Abeid	185-208
644	The narrators, who were weak by Imam Al-Aqili in his weak book, and documented by Imam Al-Dhahabi in his book Al-Mughni - Critical Study- Prof. Saadoun Mohamed Mahmoud	209-242
456	Qur'at Al_Aeen from Enjoy this house, it was demolished twice Written by Sheikh Muhammad Ali bin Alan Al-Siddiqi Al-Shafi'i (1057-H) Study and investigation Dr. Muhammad Ali Matar	243-282
661	Milestones of the human unit Quranic study Teacher.Dr.Mahmood nasir zuraw	283-306

In the Name of God, the Most Gracious, the Merciful



Without any doubt or exaggeration, our succeeded administration is proved in the Sura Man-Ra'a Journal despite the current circumstances of the Corona pandemic, so we do not hesitate to complete the work perfectly, whether the work is through electronic communication or requires our continuous presence, in order to obtain the best satisfactory results appropriate to Samarra University - College of Education demands, as the name of the journal governs us, it is only accept the sober scientific level that brings us a good reputation. Therefore, it is decided to increase the number of published researches even if this matter requires to have two parts published issue of the journal in addition to what we do in terms of imparting the scientific nature of the journal's character is through full commitment to the conditions of scientific publication that make this journal an example for some journals that do not hesitate to contact us to find out how the journal has brought its scientific standing and its knowledge value, and praise be to Allah for our success and facilitation of things.

ISSN : 1813-6798

Prof. Dr. Dalal Hashem Karim

Editor
عن كلية التربية / جامعة سامراء

To subscribe to the journal



For governmental institutions, universities, and research centers, they should pay a subscription fee of (25,000) Iraqi dinars in Iraq for each number. They should contact the journal's secretariat at the address listed below for the purpose of subscription or exchange.

Contact us

Prof. Dr. Dalal Hashem Karim
The editor-in-chief of Surra Man Ra'a
Republic of Iraq / Samarra
P.O / 165

E-mail: journal.of.surmanraa@gmail.com

Cell phone: 009647731686636 – 009647905825190 -
009647700888734 - 009647800081044

مجلة سر من رأي

ISSN : 1813-6798

مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

❖ The researcher gives the researcher a copy of his research after publishing.

❖ Correspondence is handled to (the editor) or the editing manger.

❖ If the research contains Quranic verses, the type of verses is according to the program of Almadina's Qur'an, otherwise the research is not published



مجلة سر من رأي

ISSN : 1813-6798

Republic of Iraq - Samarra - College of Education - PO Box 165

Editor in Chief: Prof. Dr. Dalal Hashem Karim

E-mail: journal.of.surmanraa@gmail.com

Cell phone: 009647731686636 – 009647905825190 -- 009647700888734 -- 009647800081044

مجلة للدراسات الانسانية وخدمه من خصة
نصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

Formatting Guidelines



The research submitted must conform to the following requirements that will facilitate preparation of the researcher for publication

- ❖ The research should be printed by using (Word Office Program) on A4 size paper on one side.
- ❖ The number of pages should not exceed (20) pages, including: data, maps and illustrations. If the research exceeds this, the researcher ought to pay (2000) Iraqi dinars for each additional page, provided that the original copies of the figures and maps are presented on paper (Trieste), and by Microsoft Word.
- ❖ After taking experts' notes, a CD is attached to the revised paper.
- ❖ Printing should be in letter (Simplified Arabic) and in size (14) for Arabic ones, and (New Roman) typeface for English ones.
- ❖ Margins are written at the end of the search with the same text of the font and with a size of (12), provided that the source information is mentioned in full when it is first received, to dispense with writing the list of sources.
- ❖ The research is divided into an introduction and the appropriate titles denote it, to dispense with the list of contents.
- ❖ The journal is not obligated to return the research to its owner if it objects to the publication of experts, and an apology is sufficient.
- ❖ Scientific The method of scientific research and documentation is a feature of the journal.
- ❖ The researcher is ought to pay (80,000) eighty thousand Iraqi dinars is paid to the journal for publishing fees inside Iraq.



present the topic, state the scope of the experiments, indicate significant data, and point out major findings and conclusions. The Abstract should not be more than one page in length.

- ❖ The scientific method of scientific research is used to write the margins of the research and its references, and the researcher adopts the method of research in his specialty, and the books used in the research are mentioned as follows according to the type of the subject area: for Arabic ones it be as following: book name, author name, version number, place of publication, publishing point, year of publication, and part (if any), And page. As for the periodicals, they are written as follows: the journal's name, number, publication date, publication point and page. For English ones, it should be according to APA formatting.
- ❖ Publication acceptance is not obligated for the journal to publish scientific research by numbers except for what suits its international reputation.

مجلة سر من رأي

ISSN : 1813-6798

مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء



Publishing instructions in the journal of **Surra Man Ra'a**

The scientific journal (Surra man Ra'a) welcomes the contribution of researchers inside and outside the country. It takes them with confident steps towards a bright future in the aspects of life, and here are some of the requirements for publishing:

Technical and Organizational Requirements:

- ❖ The journal is specialized in subject area of Arts and humanities. Editorial staff sends scientific researches to experts in the relevant fields for reviewing, those experts who have proven scientific adequacy in their specific specialty.
- ❖ The journal rejects publishing research that does not meet with the known method of scientific research.
- ❖ The researcher is obliged to take the recommendations and emendations received from his research through what is determined by the evaluation experts.
- ❖ The research must not be submitted to another journal before, and it shouldn't be published before, and the researcher must undertake in writing covenant to do so.
- ❖ The researcher must present the following in the submitted research:
- ❖ On the first page, it should include: (Research title, researcher's name, scientific title, place of work, email, phone number, and keywords in Arabic and English), and in case more than one researcher mentioned their names and addresses to facilitate the process of contacting them.
- ❖ Abstract should be on a separate page in Arabic and English. It should be informative and completely self-explanatory, briefly

Editorial Board :

- Prof. Dr. Shefaa Thiab Obaid \ College of Education –
University of Samarra \ Iraq**
- Prof. Dr. Sajed Mekhlef Hasan \ College of Arts –
University of Samarra \ Iraq**
- Prof. Dr. Omar Muhammad Ali \ College of Arts –
Helwan University \ Egypt**
- Prof. Dr. Muhammad Salih Khalil \ College of Physical
Education and Sports Sciences –
University of Samarra \ Iraq**
- Prof. Dr. Kamal bin Sahrawi \ College of Humanities and
Social Sciences –
University IBN Khaldoun \ Algeria**
- Prof. Dr. Ismail Youssef Ismail \ College of Arts -
Menoufia University \ Egypt**
- Asst. prof. Yaser Mohammad Salih \ College of Education –
University of Samarra \ Iraq**
- Asst. Prof. Dr. Saieed bin Muhammed AL Qurani \ College
of Arabic Language - Umm Al
Qura University \ Kingdom of
Saudi Arabia**
- Asst. Prof. Dr. Sabah Hammod Gaffar \ College of Education –
University of Samarra \ Iraq**
- Asst. Prof. Dr. Laila Khalaf Al Sabban \ College of Arts –
Kuwait University \ Kuwait**
- Asst. Prof. Dr. Jinan Ahmed Abdulaziz \ College of Education –
University of Samarra \ Iraq**

مجلة سر من رأي

ISSN : 1813-6798

مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة

تصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء



Surra Man Ra'a

Scientific Refereed Journal

Issued by
College of Education
University of Samarra

Vol. 16./No. 64. 15th Year. September / 2020A.D/
1441AH

International code:
ISSN 1813 – 6798

Deposit number in Iraqi national library and archives
Baghdad, 2341
year 2019

Editorial Board

Editor in Chief : Prof. Dr. Dalal Hashim Karim (Arabic dept.)

Editing Manager :

Lecturer Dr. Murad Ahmed Kalef (Responsible for the Postgraduate Sector)

Arabic Language Proofreader :

Lecturer Dr. Raad Sarhan Ibrahim (Arabic dept.)

English Language Proofreader :

Lecturer Dr. Saif Habeeb Hasan (English dept.)

Administrative and Technical Affairs Manager:

Mr. Ali Abdulkhaleq Abdullah (College of Education)

Economy affairs: Mrs. Samara Yousef Mahmoud

Printing Layout: Mr. Ali Abdulkhaleq Abdullah

E-mail: journal.of.surmanraa@gmail.com

Cell phone: 009647731686636 – 009647905825190 - 009647700888734 -
009647800081044

*Republic of Iraq
Ministry of Higher Education
and scientific research
University of Samarra
College of education*



SURRA MAN RA'A

Scientific Refereed Journal

Issued by
college of Education
University of Samarra

*Vol. 16./No. 64. 15th Year.
September / 2020 A.D/ 1441 AH*

*Deposit number in Iraqi national library and archives
Baghdad, 2341 - year 2019
ISSN 1813 - 6798*